تفضل صلاتهم لانه يقع الاربعين يذهب عنه انتزاء الشر **سؤال** فلم جاز
جزء العشر ثلاثين قيل لان العشر مكنة الفوز بما فيهن
الحسنة مفتاح الحسنى قال عمر رضي الله عنه لاري الله اخا سكى
هذا واخا هذا اقترى قال النيسابوري وقال بعضهم لان رجلا
سكران دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمون بضربه فكانوا
اربعين رجلا يضربه كل واحد ضربتين فلذلك جاز جلده ثلاثين
السؤلة في العيد لم سمي عيدا ولم استحب التزيين
فيه وما الحكمة في الوضع قال النيسابوري اما حكمة العيد
فلانه اوان تعليم الشكر لان في الشاهد اذا اعطي السيد خادمه
نعمة فهو يجمع الناس ليشكر سيده فقال اعطيناك
الشهر المبارك والليلة المباركة ليلة القدر فاجمع الناس
لشكري في العيد **وقيل** لواحد ما العيد قال مائدة الجلساء
ومعناه انه يقعد للطعام بالصلاة وهم الفوم لا يشفى بهم
جليسهم وقال اخر مركب الكسالى يحملهم الى طاعتهم
وقال اخر جعل الجمعة يجتمعون به ليجرهم الى كرمهم
وايضا كل من عجز عن شيء بابه مد بنية يجمع اجزاءه لذلك
يا مومن يطلب بنية باب الجنة فاجمع الاجزاء **وايضا** كل
من نجا من محنة يزيني نفسه ويروي اعدابه فالمؤمن
يوم الوعيد نجا من محنة الصوم ويوم العيد يوم الزينة والز
يادة **وايضا** الاموات يزينون خواصهم ويجعلون عليهم
الزينة يذهب بصرهم العدو ويرعى بهيمهم الولي فالله
تعالى يزين المؤمنين في السنة مرتين ويجمع عليهم الكرام
ويجدهم بالمغفرة **واما تسميته عيدا**: فقيل معناه
عاد والى مثل ما كانوا عليه فيخرجوا من يكون لا
معاند بغير ذنب: **وقيل** عاد واس الطاعات الى الطاعات

وذلك

وذلك ان الافطار لما عنع كما ان الصوم طاعة **وقيل** سمي عيدا لان
السرور يعود فيه: **وقيل** لكثرة عوايد الله تعالى على خلقه **وقيل** لعود
نفوذ السنين **ويقال** عاد والى الله تعالى بالامانة فعاد عليهم
بالرحمة **سؤال** ما من ايام العمل فيها احب الى الله تعالى من
عشر ذي الحجة هل يقتضي تفضيل العمل فيها على العمل في رمضان
وفي ورد رواية ان فيها كل ليلة فيها نفول فيها ليلة القدر:
قيل نعرض بعضهم لكون هذا العشر افضل من كل عشر من جميع
السنة حتى تكون افضل من كل عشر من عشور رمضان
لظاهر هذا الخبر **وقال** اخرون لا يعارض هذا ان رمضان
افضل الشهور كما روى النسائي انه صلى الله عليه وسلم ذكر
رمضان وفضله على سائر الشهور **وقال** من صام ايامنا والتسابا
بخبرنا ما نفوه من ذنبه: **وروى** الحليمي في الشعب انه صلى الله
عليه وسلم **قال** سيد الشهور رمضان لان رمضان افضل من ذي
الحجة **واذا** قوبلت الجملة بالجملة وقطعت احدى الجملتين
لا يلزم تفضيل كل فرد من افراد الجملة الفاضلة على كل افراد
الجملة المفضولة وهذا فان جنس الصلاة افضل من جنس
الصوم وصوم يوم افضل ركعتين بلا شك كما قاله النووي
في شرح المهذب **ولما** ان جنس الثاني افضل من جنس
الصلاة لكنه لا يلزم منه تفضيل كل من احاد هذا على احاد
عليه السلام: **والصواب** الذي يجب اعتقاده ان كل عشر من
من رمضان افضل من عشر ذي الحجة لان الله تعالى اوجب فيه الصوم
والواجب لم يفعل بما غيره **وقد قال** صلى الله عليه وسلم **وما تقرب**
المتقربون الى الامثال الخ ما افرضت عليهم **وقد روى** ابو هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** من افطر
يوما من رمضان بغير عذر لم يقض عنه صوم الدهر وان صامه

فقد مع قوله مع انه
عليه وسلم مع فضل
ذلك الحجة

عاد اسيلة في العيد

مرضه

العلة
العيل

قوله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)